الأمم المتحدة

A

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
LIMITED

A/HRC/S-7/L.1/Rev.1
21 May 2008

ARABIC
Original: ENGLISH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الاستثنائية السابعة
٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٨

إسبانيا*، إكوادور*، إندونيسيا، أوروغـواي، إيـران (جمهوريـة – الإسـلامية)*، البحرين*، البرازيل، بنما*، بوتان*، بوركينا فاسو*، بوليفيا، تونس*، الجماهيرية العربية الليبية*، الجمهورية الدومينيكية*، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية*، جيبوتي، سري لانكا، سويسرا، شيلي*، غواتيمـالا، الفلـبين، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)*، كوبا، مـالي، ماليزيـا، المكـسيك، ملـديف*، موزامبيق*، نيبال*، نيكاراغوا، هايتي*، هندوراس*، اليونان*: مشروع قرار

٧/... – ما لتفاقم أزمة الغذاء العالمية من تأثير سلبي على إعمال الحـق في الغذاء للجميع

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يشير إلى جميع القرارات والمقررات السابقة بشأن مسألة الحق في الغذاء المعتمدة في إطار الأمم المتحدة، ولا سيما قرار الجمعية العامة ١٦٤/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وقرار مجلس حقوق الإنـسان ١٤/٧ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٨،

وإذ يشير أيضاً إلى الفقرة ١٠ من منطوق قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ التي تنص على أنه يجوز لمجلس حقوق الإنسان عقد دورات استثنائية، عند الاقتضاء، بناء على طلب من أحد أعضاء المجلس يحظى بتأييد ثلـث أعضاء المجلس،

وإذ يشير كذلك إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي ينص على أن لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، بما في ذلك الغذاء، وإلى الإعلان العالمي للقضاء على الجـوع

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

وسوء التغذية، وإعلان الأمم المتحدة للألفية، ولا سيما الهدف الأول من الأهداف الإنمائية للألفية المتمثل في القضاء على الجوع والفقر المدقع بحلول عام ٢٠١٥،

وإذ يشير كذلك إلى أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولا سيما المادة ١١(٢) منه التي تعترف بالحق الأساسي لكل شخص في العيش في مأمن من الجوع، وبواجب الدول في القيام، على المستوى الفردي وعن طريق التعاون الدولي، باتخاذ التدابير اللازمة لإعمال هذا الحق، وذلك بتحسين طرق إنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية، *وإذ يضع في اعتباره* إعلان روما بشأن الأمن الغذائي العالمي، وخطة عمل مؤتمر القمة العالمي للأغذية لعام ١٩٩٦، وإعلان مؤتمر القمة العالمي للأغذية: خمس سنوات بعد الانعقاد، الذي اعتمد في روما في ١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢،

وإذ يضع في اعتباره أيضاً إعلان نيويورك بشأن العمل من أجل مكافحة الجوع والفقر ويوصي بمواصلة الجهود الرامية إلى إيجاد مصادر إضافية لتمويل مكافحة الجوع والفقر،

وإذ يؤكد من جديد "الخطوط التوجيهية الطوعية لدعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي القطري"، التي اعتمدها مجلس منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤،

وإذ يؤكد من جديد أيضاً أن جميع حقوق الإنسان عالمية ولا تتجزّأ ومتآزرة ومترابطة، وأنه يجب تناولها على الصعيد العالمي على نحو عادل ومتكافئ، وعلى قدم المساواة، وبنفس القدر من الاهتمام،

وإذ يؤكد من جديد كذلك أن تهيئة بيئة سياسية واجتماعية واقتصادية مؤاتية يسودها السلام والاستقرار، على الصعيدين الوطني والدولي على السواء، هي الركيزة الأساسية التي تمكن الدول من إيلاء أولوية كافية للأمن الغذائي وللقضاء على الفقر،

وإذ يسلِّم بالطابع المعقد لتفاقم أزمة الغذاء العالمية الحالية، التي يتعرض فيها الحق في الغذاء الكافي لخطر الانتهاك على نطاق واسع، والناشئة عن تضافر عدة عوامل رئيسية، منها عوامل تتعلق بالاقتصاد الكلي، والتي تتأثر سلبياً أيضاً بالتدهور البيئي والتصحر والتغير العالمي للمناخ والكوارث الطبيعية والافتقار إلى التكنولوجيا اللازمة لمعالجة تأثيرها، وبخاصة في البلدان النامية وفي أقل البلدان نمواً،

وإذ يضع في اعتباره حالة سدس سكان العالم، وخاصة في البلدان النامية وفي أقل البلدان نمواً التي تعاني الجوع وسوء التغذية وعدم الاستقرار الغذائي، وإذ يشعر بالجزع لما لأزمة الغذاء العالمية الراهنة من آثار شديدة على البلدان المستوردة الصافية للأغذية، ولا سيما أقل البلدان نمواً في أفريقيا وآسيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي،

وإذ يشدد على أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يقدم مساعدته إلى السكان المحتاجين بصورة فعالة ومنسقة، بموافقة البلد المتأثر وبناء على نداء منه، بغية ضمان أن تصل هذه المساعدة الإنسانية، ولا سيما توريد الأغذية، إلى السكان المتأثرين،

وإذ ينوه بفرقة عمل الأمم المتحدة التي أنشأها الأمين العام، وإذ يؤيد مواصلة الأمين العام جهوده في هذا الصدد،

١- *يعرب عن بالغ القلق* إزاء تفاقم أزمة الغذاء العالمية التي تقوض على نحو خطير إعمال الحق في الغذاء للجميع؛

٢- *يعرب عن بالغ القلق أيضاً* لأن هذه الأزمة تهدد بزيادة صعوبة تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدف رقم ١ المتمثل في خفض نسبة من يعانون الجوع بمقدار النصف بحلول عام ٢٠١٥؛

٣- *يطلب* من الدول، على المستوى الفردي وعن طريق التعاون والمساعدة على المستوى الدولي، ومن المؤسسات المتعددة الأطراف وسائر الجهات المعنية ذات الصلة، اتخاذ جميع التدابير اللازمة لضمان إعمال الحق في الغذاء بوصفه حقاً أساسياً من حقوق الإنسان، ودرس إعادة النظر في أي سياسة أو تدبير يمكن أن يكون له تأثير سلبي على إعمال الحق في الغذاء، ولا سيما حق كل إنسان في أن يعيش في مأمن من الجوع، وذلك قبل وضع مثل هذه السياسة أو هذا التدبير؛

٤- يشدد على أنه يقع على عاتق الدول التزام أساسي بأن تبذل قصارى الجهود لتلبية الاحتياجات الغذائية الحيوية لسكانها، وبخاصة احتياجات الفئات والأسر الضعيفة، من خلال وسائل منها تعزيز برامج مكافحة سوء التغذية لدى الأم والطفل، وزيادة الإنتاج المحلي لهذا الغرض، بينما ينبغي للمجتمع الدولي أن يقوم، عن طريق استجابة منسقة وبناء على الطلب، بدعم الجهود الوطنية والإقليمية من حيث توفير المساعدة اللازمة لزيادة إنتاج الأغذية، وبخاصة عن طريق نقل التكنولوجيا، والمساعدة الهادفة إلى التشجيع على زراعة المحاصيل الغذائية الأساسية، والمعونة الغذائية؛

٥- *يطلب* من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومن سائر الجهات المعنية بالأمر المشاركة على نحو فعال في المؤتمر الرفيع المستوى المعني بالأمن الغذائي وتحديات تغير المناخ والطاقة الأحيائية، الذي تنظمه منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة والذي سيعقد في روما في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، *ويأخذ علماً*، في الوقت نفسه، بالنتائج التي أسفر عنها الاجتماع الخاص للمجلس الاقتصادي والاجتماعي الذي عقد في ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٨؛

٦- *يدعو* منظمة الأغذية والزراعة إلى توجيه دعوة إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان وإلى المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء لحضور المؤتمر الرفيع المستوى السالف الذكر والمشاركة فيه على نحو فعال، بما يساعد على إدراج منظور حقوق الإنسان في صلب تحليل أزمة الغذاء العالمية، مع التركيز على إعمال الحق في الغذاء؛

٧- *يرجو* من المقرر الخاص أن يقدم إلى الدورة الثامنة لمجلس حقوق الإنسان عرضاً عن مشاركته في الاجتماع المشار إليه في الفقرة ٥ من المنطوق، وعن توصياته الأولية فيما يتعلق بالإجراءات المطلوب اتخاذها على جميع المستويات لتعزيز واحترام وحماية الحق في الغذاء والتحرر من الجوع في خضم أزمة الغذاء الراهنة التي يُدعى فيها إلى اتخاذ إجراءات لتعزيز الأمن الغذائي في الأجلين المتوسط والطويل؛

٨- *يرجو أيضاً* من المقرر الخاص أن يقدم إلى الدورة التاسعة لمجلس حقوق الإنسان تقريراً عن تأثير أزمة الغذاء العالمية على الحق في الغذاء وعن وسائل العلاج المطلوبة من منظور حقوق الإنسان، وأن يدعو الدول وسائر الأطراف الفاعلة ذات الصلة إلى إبداء ملاحظاتها عليه؛

٩- *يرجو كذلك* من المفوض السامي لحقوق الإنسان أن يوجه عناية جميع المنظمات والوكالات الدولية ذات الصلة إلى هذا القرار؛

١٠- *يطلب* إلى المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء أن يثابر على موافاة مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة بما يستجد من تطورات بشأن هذه المسألة.

١١- *يقرر* أن يبقى باستمرار على علم بتنفيذ هذا القرار.

- - - - -